رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

070 ما الذي يجوز للمرأة أن تظهره أمام محارمها؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

هل الاظهار المرأة لنحرها وطفلها وذراعيها في بيتها فهذه محرم لا يعتبر من التبرد الاظهار المرأة لنحرها وصدرها وذراعيها في بيتها مع ذي محرم لها يعتبر ان التبرج كيف يستطيع الرجل ان يقيم زوجته وبناته - 00:00:00

على عدم التبرج العلماء بينظر اقوال بكشفه فقط هذا ذراع زيادة على ذلك بالنظر الى الرأس ايضا ونحو ذلك ولكن في اخر الزمان في غربة الاسلام كثير من المحارم فسقة - 00:00:21

او كفر لا يؤمنون على محارمهم والعياذ بالله فينبغي لها ان تذكر مهما امكن والا تكون بالرخص زائدا بل مهما امكن لا يظهر منها ان ما بلغت به العالم والجن - 00:00:57

وجبين وقدمين الله اولى بها واسلموا لها ولا سيما اروى ومنها اخيها البازغ هذا فيه غضب وكما سمعنا وكم بلغنا منه في هذا المقام بطل تأخذ حفظها والا تقول هذا محرمي وهذا خالي وهذا لا - 00:01:10

ولا سيما اذا فلا بها ما عندهم اربعين امرا والتقي غير لا حول ولا قوة الا بالله - 00:01:34